



دليل التظلم أمام لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية



لجنة الفصل
في المخالفات والمنازعات الضريبية





تختص اللجنة بالفصل في:

**الفصل في اعترافات ذوي الشأن
على القرارات الصادرة من هيئة
الزكاة والضريبة والجمارك**
تطبيقاً لأحكام الأنظمة الضريبية ولوائحها،
والقرارات والتعليمات الصادرة بناءً عليها

**المخالفات والمنازعات ودعوى
الحقين العام والخاص**
الناشئة عن تطبيق أحكام الأنظمة
الضريبية ولوائحها، والقرارات والتعليمات
الصادرة بناءً عليها

وتتضمن صلدياتها

التحقيق والفصل في الدعوى الزكوية والضريبية



فرض
العقوبات



الأمر بتقديم الأدلة
والوثائق



استدعاء
الشهود



إصدار
القرارات

وفقاً للمرسوم الملكي رقم (م / 113)

عن دوائر الفصل

لجنة الفصل تتضمن عدداً من الدوائر، تختص كل منها في أحد الأنظمة الضريبية

دوائر الفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل



وتتولى النظر في الاعتراضات المقدمة ضد القرارات الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في شأن الربوط الزكوية

* بموجب البند (ثالثاً) الصادر بالموافقة على قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية

دائرة الفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة



دائرة الفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية



الدمام

الرياض

جدة

● دائرة ضريبة السلع الانتقائية

● دائرة ضريبة القيمة المضافة

● دائرة ضريبة الدخل

يتاح للأشخاص المقيمين خارج المناطق، التي تضم دوائر لجان الفصل، أو من يتعرّض عليهم المثول حضورياً، الاستفادة من خدمة التقاضي عن بعد من خلال البوابة الإلكترونية للأمانة العامة، وحضور الجلسات عبر الدوائر التلفزيونية المتاحة في قاعات تقاضي اللجان الضريبية، بالتعاون مع فروع هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في كافة مناطق المملكة

رحلتك للتظلم أمام لجنة الفصل

التظلم والتبليغ ضد قرار الهيئة

تقديم دعوى تظلم ضد قرار الهيئة

تبادل المذكرات بين أطراف الدعوى

مواعيد الجلسات وانعقادها

استلام القرارات



الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجماركية
General Secretariat of Zakat, Tax and Customs Committees



التظلم والتبليغ ضد قرار الهيئة

للتظلم ضد قرارات هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

إذا صدر القرار برفض
التظلم أو مر 90
يوماً دون البت فيه

فالمكلف خلال 30
يوماً من تاريخ إبلاغه
القيام بأي من الآتي:

60 يوماً

لرفع التظلم من تاريخ
إبلاغك بقرارات الهيئة

90 يوماً

من تقديم التظلم،
فترة البت من الهيئة
في التظلم

إقامة دعوى التظلم أمام
لجنة الفصل مباشرة

طلب إحالة الاعتراض إلى
اللجنة الداخلية بالهيئة
لغرض التسوية

**سداد الضريبة
المستحقة نظاماً**
إذا كان موضوع التظلم يتعلق
بقرار خاص بالربط، فإن التظلم
لا يؤثر على التزام المكلف
بسداد مبلغ الضريبة المستحقة
نظاماً، غير المعترض عليه.

- في حال رفض المكلف قرار اللجنة الداخلية
أو مضت المدة المحددة في قواعد التسوية
دون الوصول إلى تسوية:
- يجوز التقدم بدعوى تظلم أمام لجنة الفصل
خلال 30 يوماً من تاريخ إبلاغه بقرار اللجنة
الداخلية أو من مضي المدة المحددة في
قواعد التسوية من دون الوصول إلى تسوية
- لا تشمل الدعوى ما قد يكون تم التوصل
في شأنه إلى تسوية مع اللجنة الداخلية

متى يصبح قرار الهيئة ذو حصانة؟

يُصبح قرار الهيئة محصناً وغير قابل للاعتراض عليه أمام أي جهة أخرى

في الحالات الآتية:

30/90

إذا لم يطلب إحالة اعتراضه إلى اللجنة الداخلية لغرض التسوية خلال 30 يوماً من تاريخ تبليغه من الهيئة برفض اعتراضه، أو مضى 90 يوماً دون أن تبت الهيئة فيه

تجاوز المدة الزمنية
للاعتراض أمام الهيئة

60

إذا لم يعرض المكلف لدى الهيئة على القرار خلال 60 يوماً من تاريخ تبليغه

90

إذا لم يُقم المكلف دعوى التظلم أمام لجنة الفصل أو مضى 90 يوماً من تاريخ تقديم اعتراضه للهيئة على القرار دون البت فيه

تجاوز المدة الزمنية
للتظلم أمام لجنة الفصل



أو إذا مضت المدة المحددة في قواعد التسوية من دون التوصل إلى تسوية

30

إذا لم يُقم المكلف دعوى التظلم أمام لجنة الفصل خلال 30 يوماً من تاريخ تبليغه بقرار اللجنة الداخلية في شأن التسوية

قبل البدء:

قائمة المتطلبات النظامية لرفع صحيفة دعوى
في البوابة الإلكترونية للأمانة ضد قرار الهيئة

البيانات الأساسية

المدعي

- إذا كان شخصاً طبيعياً: الاسم بالكامل ورقم الهوية.
- إذا كان شخصاً اعتبارياً: رقم السجل التجاري وعنوان المقر الرئيس أو الفرع المتعلق به الدعوى.
- وسائل الاتصال الخاصة بالمدعي أو من يمثله بما فيها رقم الجوال.
- الاسم الكامل للوكيل أو الممثل النظامي ورقم هويته ومكان إقامته وعمله.
- الرقم الضريبي أو المميز إن وجد.

المدعي عليه

- إذا كان شخصاً طبيعياً: الاسم الكامل ورقم هويته ومكان إقامته.
- إذا كان شخصاً اعتبارياً: رقم السجل التجاري وعنوان مقره الرئيس أو الفرع المتعلق به الدعوى إن وجد.

موضوع الدعوى

- تاريخ تقديم صحيفة الدعوى.
- موضوع الدعوى وما يطلبه المدعي وأسانيده.

ملحقات


- تاريخ الإبلاغ بالقرار المعترض عليه وتاريخ الاعتراض و نتيجته بالنسبة إلى الدعوى المتعلقة بالظلم من قرار الهيئة.
- تاريخ التبليغ بقرار اللجنة الداخلية المعنية و نتيجته وذلك بالنسبة للاعتراض المحال إليها إن وجد.

كيف تقدم دعوى تظلم ضد قرار الهيئة؟

01 الدخول على الموقع الإلكتروني للأمانة، و اختيار الخدمات الإلكترونية



02 اختيار تسجيل دعوى جديدة 03 إدخال رقم الجوال للبدء بتقديم الدعوى



04 إدخال البيانات الأساسية

- مثل بيانات ومعلومات المدعي.

05 إضافة وكيل/ممثل نظامي إن وجد

- يمكنك إضافة وكيل/ممثل نظامي إن وجد أو تخطي ذلك من خلال زر التالي.

06 إضافة بيانات الدعوى

- تعبئة بيانات الدعوى.
- إرفاق المستندات الإضافية.

07 إنتهاء الطلب

- عن طريق الضغط على تقديم الدعوى.

إذا أردت إضافة أو استكمال مستندات ناقصة

01 الدخول للبوابة الإلكترونية للأمانة، و اختيار الخدمات الإلكترونية



02 اختيار الاستعلام عن دعوى

الاستعلام عن دعوى

تسجيل دعوى جديدة

نوع المعرف*

رقم المعرف*

رقم الدعوى*

صفة المستعلم*

تنفيذ

VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

لحل المنازعات الضريبية
اساليب مبتكرة وفعالة

تعبئة البيانات المطلوبة:

- نوع المعرف (وفق ما تم اختياره أثناء تقديم الدعوى)
- رقم المعرف
- رقم الدعوى
- تحديد صفة المستعلم (مُدّعي / مُدّعى عليه)

03 التعرف على البيانات الناقصة

- اختر «إرفاق المستندات الناقصة» لإكمال المستندات المطلوبة

04 إرفاق المستندات

- لإضافة المستندات المطلوبة من خلال الضغط على علامة (+)

05 إرسال الطلب

- وستحصل رسالة باتمام إرفاق المستندات

قيدت دعوى برقم X-XXXX-XXXX
وتاريخ XX/XX/XXXX الأمانة العامة
للجان الزكوية والضريبية والجمالية
www.gstc.gov.sa 8001220000

تبادل المذكرات بين أطراف الدعوى

عند وصول رسالة نصية
تفيدك بطلب الرد على
لائحة المدّعى عليه:



gstc.gov.sa



01 الدخول للبوابة الإلكترونية للأمانة،

واختيار الخدمات الإلكترونية

02 اختيار الاستعلام عن دعوى

تعبئة البيانات المطلوبة:

- نوع المعرف (وفق ما تم اختياره أثناء تقديم الدعوى)
- رقم المعرف
- رقم الداعي
- تحديد صفة المستعلم (مدعى / مدعى عليه)

03 الاطلاع على رد المدعى عليه:

- في حال الرغبة بالرد يكون ذلك خلال 10 أيام من تاريخ استلام الرسالة النصية.

تقديم الرد بتبنيّة الحقل المخصص
لذلك وإرفاق المستندات الداعمة
ان وجدت


في حالة الرغبة بالاكتفاء بما قدمّ
مبيناً، يتم الضغط على خيار "تم
الاطلاع"

الدعوى رقم XXXX-XXXX-X وتاريخ XX/XX/XXXX
لمقامة من المدعي/
يرجى الدخول على بوابة XXX-XXX
الخدمات الإلكترونية وتزويدنا بردكم
خلال 10 أيام عمل // <https://www.gstc.gov.sa> 8001220000

لتحديد موعد انعقاد الجلسات

01 الدخول للبوابة الإلكترونية للأمانة، واختيار الخدمات الإلكترونية

gstc.gov.sa



02 اختيار الاستعلام عن دعوى


- تعبئة بيانات المعرف، ورقم الدعوى، وتحديد صفة المستعلم

03 الاطلاع على بيانات الدعوى والتأكد منها



04 تحديد موعد الجلسة

- اختيار التاريخ من التقويم، بحسب المواعيد المتوفرة لجدول جلسات اللجان



05 إرسال الطلب

- وستصلك رسالة نصية بتأكيد موعد الجلسة

ماذا سيحدث عند انعقاد الجلسات للفصل في الدعوى؟



تكتسب قرارات لجنة الفصل الصفة النهائية في الحالات الآتية:

اتفاق أطراف الدعوى بالصلح أمام الدائرة

انقضاء المهلة المقررة لاستئناف القرار من دون أن يستأنف

الدعوى التي لا تزيد قيمتها على 50 ألف ريال

قرار اللجنة

متى سأستلمه وماذا يتضمن؟

موعد تسليم نسخة القرار



تمدد الدائرة هذا الموعد
بحسب ما تراه في الحالات
الاستثنائية على أن لا
تتجاوز 30 يوماً أخرى



تحدد الدائرة موعداً لتسليم
نسخة القرار لا يتجاوز 30
يوماً من تاريخ النطق به



تضمن الدائرة قرارها ما يفيد
 بأن طلب الاستئناف يكون
خلال 30 يوماً من اليوم التالي
لتاريخ الاستلام المحدد



يصبح القرار نهائياً وواجب
النفاذ بعد انتهاء المدة
المحددة للاستئناف في
حال عدم تقديم الاعتراض

دخول القرار حيز التنفيذ

خطوات استلام القرار

01 الدخول للبوابة الإلكترونية للأمانة، و اختيار الخدمات الإلكترونية



02 اختيار الاستعلام عن دعوى

- تعبئة بيانات المعرف، ورقم الدعوى، وتحديد صفة المستعلم

03 الاطلاع على بيانات القرار

- من خلال الضغط على طباعة القرار

غياب المدعي عن الجلسة وحالات شطب الدعوى



يُعد غائباً كل طرف لم يحضر خلال 30 دقيقة من موعد بدء الجلسة

إذا مددت الدائرة هذه الفترة عن 30 دقيقة، وحضر الطرف خلالها وقبل بدء الجلسة، فلا يُعد غائباً

إذا غاب المدعي عن أي جلسة ثبت تبليغه بموعده نظرها، دون تقديم عذر تقبله الدائرة

- تقوم الدائرة بالفصل في الدعوى إن كانت مهيئة للفصل فيها
- إذا لم تكن الدعوى مهيئة للفصل فيها، تطبّعها الدائرة

~~شطب الدعوى~~

30 يوماً

عند مرور 30 يوماً من تاريخ شطب الدعوى ولم يطلب المدعي السير فيها أو لم يحضر أي جلسة بعد إعادة السير فيها، فتُعد الدعوى كأن لم تكن، ويجوز للمدعي إقامة دعوى تُقييد بقيد جديد، من دون إخلال بالمدة المحددة لسماع الدعوى

المعارضة والالتماس

المعارضة على
صدور قرار ابتدائي
حضورى/غيابى

طلب التماس
إعادة النظر

طلب المعارضة على قرار غيابي

لمن صدر ضده القرار



طلب المعارضة
بمذكرة وفقاً لإجراءات
رفع الدعوى



المعارضة لدى الدائرة التي
أصدرته خلال 30 يوماً من
التبليغ بالقرار



إذا لم يتقدم من
صدر ضده قرار غيابي
المعارضة خلال المدة
المقررة، عُد القرار نافذاً



ينشر القرار الغيابي في
الصحف الرسمية أو المحلية
في حال تعذر تبليغ من صدر
ضده القرار خلال 30 يوماً



ينظر لدعوته وردوده من
قبل الدائرة، لإعادة النظر
في قرارها أو إصدار قرار
بإنفاذ القرار السابق

هذه المدة تصدر الدائرة
قراراً بإنفاذ قرارها السابق



في حال حضوره يمكنه
وقف قرار التنفيذ،
ويمنح مدة 30 يوماً
لإعداد دعوته وردوده

خطوات المعاشرة

01 الدخول للبوابة الإلكترونية للأمانة، و اختيار الخدمات الإلكترونية



🔍
➕

تسجيل دعوى جديدة

🔍
➕

نوع المعرف

🔍
➕

رقم المعرف

🔍
➕

رقم الداعوى

🔍
➕

صفة المستعلم

➕
➕

02 اختيار الاستعلام عن دعوى

- ## • تعبئة بيانات المعرف، ورقم الدعوى، وتحديد صفة المستعلم

03 الاطلاع على قرار لجنة الفصل

- ## • من خلال الضغط على طباعة القرار

04 اختيارات المعارضة على قرار ابتدائي غيابي

بيانات الطلب

رقم الدعوى, الابتدائية
التاريخ المختار بالقرار الابتدائي

بيانات المدعى عليه
بيانات المدعى عليه

بيانات مقدم الاستئناف
بيانات مقدم الاستئناف

بيانات مقدم المراجعة
بيانات مقدم المراجعة

أسباب المراجعة
أسباب المراجعة

طلب المراجعة

رقم المعاشر إعادة النظر
طلب المعاشر إعادة النظر

بيانات المدعى عليه
بيانات المدعى عليه

بيانات مقدم الاستئناف
بيانات مقدم الاستئناف

بيانات مقدم المراجعة
بيانات مقدم المراجعة

أسباب المراجعة
أسباب المراجعة

إلغاء
السابق
التالي

05 تقديم لائحة المعارضة

- ## • استكمال البيانات المطلوبة

06 إنتهاء الطلب

- ## • استلام رسالة برقم المعارضة

التماس إعادة النظر

لجميع أطراف الدعوى



تنظر الدائرة مصداة القرار النهائي الملتمس ضده في الطلب وتفصل فيه



يتم الالتماس في القرارات النهائية الصادرة عن اللجان للحالات المنصوص عليها



يرفع الطلب بصحيفة موجهة إلى الدائرة مصداة القرار من خلال الأمانة العامة وفقاً لنموذج يُعد لهذا الغرض، متضمنة:



إذا وافق آخر يوم لأي إجراء منصوص عليه في القواعد عطلة رسمية فتمتد مدة الإجراء إلى أول يوم عمل يلي العطلة مباشرة

- ✓ بيانات القرار المطلوب
- ✓ إعادة النظر فيه
- ✓ ملخص عن القرار
- ✓ أسباب الطلب

خطوات الالتماس

01 الدخول للبوابة الإلكترونية للأمانة، و اختيار الخدمات الإلكترونية

gstc.gov.sa

02 اختيار الاستعلام عن دعوى

- تعبئة بيانات المعرف، ورقم الدعوى، وتحديد صفة المستعلم

03 الاطلاع على قرار لجنة الفصل

- من خلال الضغط على طباعة القرار

04 اختيار التماس إعادة النظر

05 تقديم لائحة المعارضة

- استكمال البيانات المطلوبة

06 إنتهاء الطلب

- استلام رسالة برقم المعارضة

تساعدك هذه القائمة

على معرفة المعاني المتعلقة بالمصطلحات الواردة في هذا الدليل

قواعد عمل لجان الفصل في
المخالفات والمنازعات الضريبية

القواعد

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الهيئة

لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية

لجنة الفصل

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

اللجنة الاستئنافية

لجنة الفصل واللجنة الاستئنافية

اللجان

أي دائرة من دوائر اللجان

الدائرة

عضو أي دائرة، ويشمل ذلك رئيس الدائرة

العضو

اللجنة الداخلية المعنية في الهيئة لتسوية الخلافات التي
تنشأ بينها وبين المكلفين على الربوط الزكوية والضريبية

اللجنة الداخلية

الشخص الخاضع للضريبة بمقتضى الأنظمة الضريبية

المكلف

تشمل أنظمة ضرائب: الدخل، القيمة المضافة، والسلع
الانتقائية، وغيرها من الأنظمة الضريبية

الأنظمة الضريبية

اليوم التقويمي بما في ذلك أيام العطل الرسمية للدولة

اليوم

قواعد تسوية الخلافات الزكوية والضريبية

قواعد التسوية



الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجماركية
General Secretariat of Zakat, Tax and Customs Committees

نُيسِر لِكُم الرِّحْلَة